



منشور تعليمات
رئيس مصلحة الجمارك
رقم (٣٠٠) لسنة ٢٠٢٢ م

إيماء إلى توجيهات اللجنة العليا لتحريك الدعوى فى قضايا التهرب الجمركى بخصوص تسليم ملفات القضايا الجمركية الى النيابة العامة بعد اعتماد طلب تحريك الدعوى العمومية من السيد الدكتور / وزير المالية .

يراعى الالتزام بالآتى :

على جميع إدارات الشئون القانونية تسليم ملف القضية الجمركية بعد اعتماد طلب تحريك الدعوى العمومية خلال ثلاثة أيام عمل ، وإفادة الإدارة العامة للبحوث الفنية بالإدارة المركزية لشئون مكتب رئيس المصلحة بما تم .

وعلى الإدارة العامة للتفتيش الفنى بالإدارة المركزية للشئون القانونية والتحقيقات متابعة ذلك وعرض أية مخالفات لهذا المنشور علينا .

للعمل به ومراعاة تنفيذه بكل دقة درءاً للمسئولية

رئيس مصلحة الجمارك


(الشحات فتورى)

صدر فى : ١٠ / ٥ / ٢٠٢٢